صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان اقل مما صام من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا
تاما ٥ وروى منصور بن حازم عنه عليه السلم انه قال في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر
رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستأنف الصوم وان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما
قضى بقيته ٥ وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل كان عليه صوم شهرين
متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق
ثم يقضيها في اول الايام من المحرم حتى يتم ثلثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغي له ان يقرب
اهله حتى يقضي ثلثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا باس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي يليه
اياما ثم عرضت له علة ان يقطعه ثم يقضي بعد تمام الشهرين باب قضاء الصوم عن الميت ٥ يقطعها

روى ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا صام الرجل شيئا من شهر
رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء وان صح ثم مرض ثم مات وكان له مال تصدق
عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال صام عنه وليه واذا مات رجل وعليه صوم شهر رمضان
فعلى وليه ان يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض الا ان يكون مات في مرضه من قبل ان
يصح بمقدار ما يقضي به صومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك واذا كان للميت وليان فعلى اكبرهما
من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء ٥ وقد روى عن الصادق
عليه السلم انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله ٥
وكتب محمد بن الحسن الصفار رض الى ابي محمد بن الحسن بن علي عليهما السلم رجل مات وعليه قضاء من شهر
رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين و
خمسة ايام الاخر فوقع عليه السلم يقضي عنه اكبر وليه عشرة ايام ولاء ان شاء الله ٥ قال مص
هذا الكتاب رض وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عليه السلم

باب فدية صوم النذر ٥ روى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلم
في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي
تخلص فيه فعجز عن ذلك لعلة اصابته او غير ذلك فمد الله للرجل في عمره واجتمع صوم كثير ما كفارة ثمن مد
ذلك قال يتصدق لكل يوم مدا من حنطة او بمد من تمر ٥ وفي رواية ادريس بن زيد وعلى بن ادريس

عن الرضا

عن الرضا عليه السلم تصدق عن كل يوم بمد حنطة او شعير باب صوم الاذن ٥ روى الفضيل
بن يسار عن ابي عبد الله عليه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله اذا دخل رجل بلدة فهو
ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا اشيا
فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم وليشتهي فيتركهم ٥ وروى نشيط
بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المراة لزوجها ان لا تصوم
تطوعا الا باذنه وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا
باذن مولاه ومن بر الولد بابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف
جاهلا وكانت المراة عاصية وكان العبد فاسدا عاصيا وكان الولد عاقا باب

الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان وما جاء في العشر الاواخر وفي ليلة القدر ٥
روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم انه قال يغتسل في ثلث ليال من شهر رمضان
في تسعة عشر واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المومنين عليه السلم في تسعة عشر
وقبض في احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى اخره ٥ وقد روى انه يغتسل
في ليلة سبعة عشر ٥ وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلم قال الغسل في شهر رمضان عند
وجوب الشمس قبيله ثم يصلي ويفطر ٥ وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان
رسول الله صلى الله عليه واله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيا الليل
وتفرغ للعبادة ٥ وروى سليمان الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم انه قال صل ليلة احدى وعشرين
وثلث وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات ٥ وقال الصادق
عليه السلم في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي
ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه ٥ و
روى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول السنة وهي اخرها واري رسول الله صلى الله عليه
واله في منامه بني امية يصعدون على منبره من بعده يضلون عن الصلوة القهقرى فاصبح كئيبا حزينا
فهبط عليه جبرئيل ع فقال يا رسول الله ما لي اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)